

Distr.: General
13 April 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



المؤتمر الاستعراضي المعني باتفاق تنفيذ ما تتضمنه
اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة
١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن
حفظ وإدارة الأرصد السميكية المتداخلة المناطق
والأرصد السميكية الكثيرة الارتحال
نيويورك، ٢٤-٢٨ أيار/مايو ٢٠١٠

تجميع للتوصيات المعتمدة في المؤتمر الاستعراضي المعقود في عام ٢٠٠٦
ومعلومات عن مدى تنفيذ التوصيات من قبل الدول والمنظمات
والترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك

مذكرة من الأمانة العامة

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، عملاً بالفقرة ٣٢ من قرارها ١١٢/٦٣، أن يقدم إلى المؤتمر الاستعراضي المستأنف تقريراً شاملاً مستكملاً يتم إعداده بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، لمساعدة المؤتمر على الاضطلاع بولايته وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٣٦ من الاتفاق. وعلى النحو الذي أشار إليه رئيس الجولة التاسعة للمشاورات غير الرسمية للدول الأطراف في اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السميكية المتداخلة المناطق والأرصد السميكية الكثيرة الارتحال، أعدت الأمانة العامة التجميع المرفق بهذه المذكرة (انظر المرفق) لمساعدة الوفود في النظر في تقرير الأمين العام المقدم إلى المؤتمر الاستعراضي المستأنف (A/CONF.210/2010/1). ويتضمن التجميع التوصيات المعتمدة في المؤتمر الاستعراضي المعقود في عام ٢٠٠٦ (A/CONF.210/2006/15، المرفق) مرتبة حسب الموضوع، ومقرونة بالمعلومات ذات الصلة المقدمة من الدول والمنظمات والترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك ومنظمة الأغذية والزراعة، بصيغتها الواردة في تقرير الأمين العام (A/CONF.210/2010/1)، عن مدى تنفيذ التوصيات.



مرفق

تجميع للتوصيات المعتمدة في المؤتمر الاستعراضي المعقود في عام ٢٠٠٦
ومعلومات عن مدى تنفيذ هذه التوصيات من جانب الدول والمنظمات
والترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك

أولا - حفظ الأرصدة وإدارتها

ألف - توصيات بإجراءات تتخذها الدول، فرادى وجماعات، عن طريق المنظمات
الإقليمية المعنية بمصائد الأسماك

اعتماد وتنفيذ تدابير للحفاظ والإدارة

تعزيز التزامها باعتماد تدابير لحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق
والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، بما في ذلك الأرصدة غير الخاضعة للتنظيم حاليا،
وتنفيذها تنفيذا كاملا وفقا لأفضل المعلومات العلمية المتاحة عن حالة هذه الأرصدة
ولأحكام الاتفاق فيما يتعلق بالنهج التحوطي (التوصية ١٨ (أ))^(١)

منذ انعقاد المؤتمر الاستعراضي في عام ٢٠٠٦، قامت الدول والمنظمات الإقليمية
لإدارة مصائد الأسماك باعتماد وتنفيذ العديد من تدابير الحفاظ والإدارة فيما يتعلق بالأرصدة
السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، بما في ذلك وضع تدابير
مؤقتة في المناطق التي لم يتم فيها بعد إنشاء منظمات أو ترتيبات إقليمية لإدارة مصائد
الأسماك. وثمة صعوبات تكتنف تقييم فعالية تدابير الحفاظ والإدارة تلك، بسبب عدم توافر
ما يكفي من المعلومات العلمية وغيرها من المعلومات ذات الصلة (الفقرة ١٨٥ (ب)).

إنشاء منظمات وترتيبات إقليمية جديدة لإدارة مصائد الأسماك

إنشاء منظمات أو ترتيبات إقليمية جديدة لإدارة مصائد الأسماك، حسب الحاجة،
لحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال
والأرصدة السمكية المتفرقة في أعالي البحار والاتفاق على تدابير مؤقتة حين إنشاء هذه
الترتيبات (التوصية ١٨ (ج))

(أ) النص الوارد بخط داكن مأخوذ من فقرات الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي
(A/CONF.210/2006/15، المرفق).

(ب) النص الوارد بخط عادي مأخوذ من فقرات تقرير الأمين العام المقدم إلى المؤتمر الاستعراضي المستأنف
(A/CONF.210/2010/1).

يُكرّس اهتمام كبير لإنشاء منظمات أو ترتيبات إقليمية جديدة لإدارة مصائد الأسماك في منطقة المحيط الهادئ. فالمبادرات الرامية إلى إنشاء اثنتين من هذه المنظمات الإقليمية، مع تزويدهما بولاية على أعالي البحار، تمر بمراحل متقدمة، وقد وافقت الدول على اتخاذ تدابير مؤقتة قوية نسبياً تتضمن نهجاً تحوطياً ونهجاً للنظام الإيكولوجي. وفي منطقة جنوب المحيط الهادئ، اتفقت أيضاً الأطراف في اتفاق ناورو في عام ٢٠٠٩ على إنشاء مكتب واعتماد مزيد من الأحكام والشروط الدنيا لدخول سفن الصيد الأجنبية إلى مصائد الأسماك. وتنطبق هذه التدابير على الأرصد السميكية الكثيرة الارتحال، وقد تتعلق بالصيد في أعالي البحار (الفقرة ١٨٦).

تطبيق النهج التحوطي ونهج النظام الإيكولوجي

تعزيز التزامها باعتماد تدابير لحفظ وإدارة الأرصد السميكية المتداخلة المناطق والأرصد السميكية الكثيرة الارتحال، بما في ذلك الأرصد غير الخاضعة للتنظيم حالياً، وتنفيذها تنفيذا كاملاً وفقاً لأفضل المعلومات العلمية المتاحة عن حالة هذه الأرصد ولأحكام الاتفاق فيما يتعلق بالنهج التحوطي (التوصية ١٨ (أ))

تعزيز فهم نُهج النظام الإيكولوجي والالتزام بإدماج اعتبارات النظام الإيكولوجي في إدارة مصائد الأسماك، بما في ذلك اتخاذ إجراءات لحفظ الأنواع المرتبطة بها أو المعتمدة عليها ولحماية الموائل التي تثير اهتماماً خاصاً، مع مراعاة المبادئ التوجيهية الحالية لمنظمة الأغذية والزراعة، وتوجيه طلب إلى منظمة الأغذية والزراعة بمواصلة العمل بشأن هذا الموضوع، حسب الاقتضاء (التوصية ١٨ (د))

أبلغت الدول والمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك عن نشاط كبير في تنفيذ النهج التحوطي ونهج النظام الإيكولوجي. وأفادت بعض الدول عن تدابير قائمة منذ أمد طويل وتدابير حديثة لحماية الموائل ذات الأهمية الخاصة في المناطق الخاضعة للسلطة الوطنية، واتخذ عدد من المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك إجراءات لتحديد النظم الإيكولوجية البحرية المشهورة. ووردت من الدول معلومات أقل بشأن الإجراءات المتخذة للحفاظ على الأنواع المرتبطة بأنواع أخرى والمعتمدة عليها. وأبلغت معظم المنظمات الإقليمية عن إجراءات لإقرار أو اعتماد تدابير تتعلق بأسماك القرش، والطيور البحرية والسلاحف وغيرها من الأنواع المقتربة إيكولوجياً، على النحو الموصى به في خطط العمل الدولية لمنظمة الأغذية والزراعة وفي مبادئها التوجيهية أو على النحو المحدد في دراسات تقييم المخاطر التي تجريها المنظمات الإقليمية ذات الصلة المعنية بإدارة مصائد الأسماك (الفقرة ١٨٧).

ودعمت منظمة الأغذية والزراعة تنفيذ التوصيات التي اعتمدها المؤتمر الاستعراضي من خلال عملها على نهج النظام الإيكولوجي في مصائد الأسماك (الفقرة ١٩٤).

تحقيق التوافق بين التدابير

اتخاذ تدابير لتوطيد التعاون بين دول العلم التي تزاول سفنها الصيد في أعالي البحار والدول الساحلية لكفالة تحقيق توافق التدابير المتعلقة بأعالي البحار وبالمناطق الخاضعة للولاية الوطنية فيما يتعلق بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال وفقا للمادة ٧ من الاتفاق (التوصية ١٨ (ب))

أشار العديد من المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك إلى أحكام ترد في الاتفاقية الخاصة بكل منها بشأن التوصل إلى تدابير متوافقة فيما يتعلق بأعالي البحار والمناطق الخاضعة للولاية الوطنية. وذكر أن الدول تعمل عموما من خلال المنظمات الإقليمية على التوصل إلى تدابير متوافقة، مما يؤكد أهمية تبادل البيانات والتعاون فيما بين المنظمات ذات الصلة من أجل اعتماد عمليات متوافقة. وقد تعذر تقييم مدى تحقيق التوافق في التدابير، وفقا للمادة ٧ من الاتفاق (الفقرة ١٨٨).

وضع أدوات للإدارة على أساس المناطق

استحداث أدوات لإدارة الصيد، بما في ذلك المناطق المغلقة والمناطق البحرية المحمية والحميات البحرية ووضع معايير لتنفيذها، تحقيقا لفعالية حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال والأرصدة السمكية المتفرقة في أعالي البحار وحماية موائلها، والتنوع البيولوجي البحري، والنظم الإيكولوجية البحرية الهشة، على أساس كل حالة على حدة، وفقا لأفضل المعلومات العلمية المتاحة والنهج التحوطي والقانون الدولي (الفقرة ١٨ (ه))

أفاد العديد من الدول باستخدام أو تطوير أدوات للإدارة على أساس المناطق في المناطق الخاضعة لولايتها الوطنية. وكانت بعض المعلومات لا تتعلق مباشرة بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق أو الأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، وإنما كانت تعكس فقط الدعم الذي تقدمه الدول لتلك الأدوات. كذلك أفادت المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك باعتماد طائفة واسعة من أدوات الإدارة على أساس المناطق. ولم يتطرق العديد من الردود الواردة من الدول ومن المنظمات الإقليمية مباشرة إلى مسألة التنوع البيولوجي (الفقرة ١٨٩).

تنظيم قدرات الصيد وإلغاء الإعانات المالية

الالتزام بتخفيض عاجل لقدرة أساطيل الصيد في العالم إلى مستويات تتناسب واستدامة الأرصد السمكية، من خلال إنشاء مستويات مستهدفة وخطط أو غيرها من الآليات الملائمة للتقييم المتواصل للقدرات مع تفادي تحويل قدرة الصيد إلى مصائد أو مناطق أخرى على نحو يقوض استدامة الأرصد السمكية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، المناطق التي تستغل فيها الأرصد السمكية بشكل مفرط أو أصبحت في وضع الاستنفاد؛ والاعتراف في هذا السياق بالحقوق المشروعة للدول النامية في تنمية مصائدها للأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال تمشيا مع المادة ٢٥ من الاتفاق، والمادة ٥ من مدونة السلوك، والفقرة ١٠ من خطة العمل الدولية لإدارة قدرات الصيد (التوصية ١٨ (و))

أفاد عدد كبير من الدول بتخفيض القدرة الزائدة لأساطيل الصيد التابعة لها، من خلال وسائل منها النظم القائمة على السوق. وكان توقيت العديد من المبادرات سابقا لعام ٢٠٠٦، ولكن يبدو أن فعاليتها ما زالت مستمرة. ولم يقدم العديد من الدول التي تمتلك أساطيل صيد كبيرة معلومات في هذا الصدد، كما تعذر تقييم درجة الاستعجال التي تم بها تناول هذه المسألة. وأولت المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك اهتماما كبيرا للحد من القدرة الزائدة على الصيد، بما في ذلك في الاجتماعات المشتركة لهيئات أسماك التونة، كما اتخذت تدابير ذات صلة بهذا الشأن، مثل تقييد فرص الصيد (الفقرة ١٩٠).

إلغاء الإعانات المالية التي تساهم في الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم وفي الصيد المفرط وفي قدرات الصيد المفرطة، مع استكمال الجهود التي يُضطلع بها عن طريق منظمة التجارة العالمية وفق إعلان الدوحة لتوضيح وتحسين قواعدها المتعلقة بالإعانات المقدمة إلى مصائد الأسماك (التوصية ١٨ (ز))

تم التطرق لمسألة الإعانات بقدر أقل كثيرا، وبطريقة ملموسة بدرجة أقل، حيث أفاد عدد قليل من الدول بوجود سياسات صادرة منذ أمد طويل تحظر هذه الإعانات (الفقرة ١٩٠).

التصدي لمشكلة أدوات الصيد المفقودة أو المهجورة و الأسماك المرتجعة

تعزيز الجهود الرامية إلى معالجة مشكلة جميع أنواع معدات الصيد المفقودة أو المتروكة والإقلال من حدوثها وتخفيف آثارها (ما يسمى بالصيد الشبحي)، ووضع آليات من أجل الاسترجاع المنتظم لأدوات الصيد المهملة، واعتماد آليات لرصد الصيد المرتجع وتقليصه (التوصية ١٨ (ح))

حدد الكثير من الدول الأعمال التي يجري القيام بها للتصدي لفقدان أدوات الصيد أو هجرها والحد من حدوث ذلك ومعالجة الآثار المترتبة على هذه المسألة والتخفيف منها. وأشار إلى أنه يجري وضع آليات لرصد وخفض المصيد المرتجع، ولكن لم يتم التطرق لموضوع إنشاء آليات للانتظام في استرجاع معدات الصيد المهملة وظل الموضوع معلقاً. وكذلك، لم يتخذ سوى عدد قليل من المنظمات الإقليمية إجراءات في هذا الصدد، واكتفت منظمات أخرى بالإشارة إلى الأحكام ذات الصلة الواردة في اتفاقياتها (الفقرة ١٩١).

جمع البيانات وتبادل المعلومات

توفير البيانات المطلوبة المتعلقة بالصيد والجهود، والمعلومات المرتبطة بمصائد الأسماك، بطريقة كاملة ودقيقة وحسنة التوقيت، واستحداث عمليات، حيث لا توجد، لتعزيز جمع البيانات وإبلاغها من جانب أعضاء المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، بما في ذلك عن طريق مراجعة منتظمة لامثال الأعضاء لهذه الالتزامات، ومطالبة العضو الذي لا يفي بهذه الالتزامات بمعالجة المشكلة، بما في ذلك من خلال إعداد خطط عمل لها حدود زمنية (التوصية ١٨ (ط))

أفاد العديد من الدول والمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك بأنها تقوم بتقديم بيانات المصيد والجهود المبذول في الصيد والمعلومات المتصلة بمصائد الأسماك في الوقت المناسب، وبتعزيز عملية جمع البيانات وإعداد التقارير، وهو مجال من الواضح أنه ينطوي على مشاكل. وظل تعزيز الامثال من جانب الأعضاء في المنظمات الإقليمية مصدر قلق كبير، وقد ازدادت الجهود المبذولة لتحسين الأنشطة ذات الصلة، بما في ذلك الأنشطة الرامية إلى تحديد مدى دقة المعلومات، وضمان تقديمها في شكل مناسب، والاتفاق على البروتوكولات والقواعد والمعايير الطوعية المؤقتة، ودراسة الثغرات الموجودة في البيانات وأسبابها، وتقديم المساعدة إلى الدول النامية (الفقرة ١٩٢).

وهناك بعض التطورات من جانب المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك فيما يتعلق بالتوصية بإجراء مراجعات منتظمة لامتثال الأعضاء لالتزاماتهم المتصلة بتقديم التقارير والمعلومات. وتنص اتفاقية المنظمة الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك في جنوب المحيط الهادئ على إجراء مراجعة لامتثال الأعضاء لمتطلبات جمع وتبادل البيانات، كما وفرت لجنة مصائد الأسماك في غرب ووسط المحيط الهادئ أداة لمراجعة البيانات على موقعها على الإنترنت تتيح لعامة الجمهور تقريراً عن امتثال الأعضاء لالتزاماتهم المتصلة بالإبلاغ عن البيانات. ويمكن لهذا أن يكون مجالاً هاماً من مجالات التركيز، حيث ذكر الكثير من الجهات التي قدمت ردوداً أن الامتثال لمتطلبات البيانات في حاجة إلى تحسين كبير، وهو ما خلصت إليه أيضاً استعراضات الأداء (الفقرة ١٩٣).

التعاون مع منظمة الأغذية والزراعة في تنفيذ ومواصلة تطوير مبادرة نظام رصد موارد مصائد الأسماك (التوصية ١٨ (ي))

اتخذت الدول والمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك إجراءات للتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) في تنفيذ وتطوير نظام رصد موارد مصائد الأسماك وواصلت الفاو عملها المتعلق بذلك النظام، دعماً لتنفيذ التوصيات المعتمدة في المؤتمر الاستعراضي (الفقرة ١٩٤).

الالتزام بتقديم معلومات، على سبيل الأولوية، عن كميات الصيد من أعماق البحار، حسيماً طلبت الدورة السادسة والعشرون للجنة مصائد الأسماك التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة، وبالمساهمة في عمل منظمة الأغذية والزراعة في جمع ومقارنة المعلومات المتعلقة بالأنشطة السابقة والحالية للصيد في المياه العميقة، وإجراء جرد للأرصدة السمكية للمياه العميقة وتقييم لآثار الصيد على الأسماك في المياه العميقة ونظمها الإيكولوجية (التوصية ١٨ (ك))

أفادت عدة دول عن تقديم معلومات إلى الفاو بشأن أنشطة صيد الأسماك في البحار العميقة، وذكر أن هناك تعاوناً بين المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك والفاو في تبادل المعلومات ذات الصلة. ولا تتوفر معلومات تفصيلية عن الأنشطة الجارية لإجراء جرد للأرصدة السمكية بالمياه العميقة، وتقييم لآثار الصيد على الأسماك في المياه العميقة ونظمها الإيكولوجية (الفقرة ١٩٢).

ودعمت منظمة الأغذية والزراعة تنفيذ التوصيات التي اعتمدها المؤتمر الاستعراضي من خلال عملها المتصل بأنشطة الصيد في المياه العميقة (الفقرة ١٩٤).

باء - توصيات لمنظمة الأغذية والزراعة

ينبغي أن تقوم منظمة الأغذية والزراعة (أ) بوضع ترتيبات لجمع البيانات ونشرها وفقا للمادة ٧ من المرفق الأول للاتفاق، حيث لا توجد هذه الترتيبات؛ و (ب) تنقيح قاعدة البيانات العالمية لإحصاءات مصائد الأسماك، التابعة لها، لتوفير معلومات عن الأرصد السميكية التي يسري عليها الاتفاق، والأرصدة السميكية المتفرقة في أعالي البحار على أساس المكان الذي تم فيه الصيد (التوصية ١٩).

دعمت منظمة الأغذية والزراعة تنفيذ التوصيات التي اعتمدها المؤتمر الاستعراضي من خلال تشجيعها لترتيبات البيانات، واقتراحها إنشاء بنية تحتية لقاعدة بيانات عالمية عن الإحصاءات المتعلقة بمصائد الأسماك استنادا إلى المعلومات التي ترد من عدة مصادر، من بينها المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك. وسيشكل أحد أهداف تلك المنظمات، وهو الجمع بين البيانات الإحصائية المتعلقة بالمصيد على نطاق العالم وبيانات تحديد موقع المصيد بدرجة عالية من الدقة، إسهاما كبيرا في تقييم تنفيذ الاتفاق. ولكن، بالنظر إلى الصعوبات التي يعانها بالفعل العديد من المنظمات الإقليمية في مجال جمع البيانات، وتوصية المؤتمر الاستعراضي بمراجعة البيانات المقدمة، قد تكون هناك حاجة لاتخاذ مزيد من الإجراءات والتدابير لضمان أن تقدم الدول البيانات للمنظمات الإقليمية في الوقت المناسب، وبطريقة دقيقة وفعالة، من أجل تعزيز المعلومات على المستوى العالمي (الفقرة ١٩٤).

جيم - خاتمة

اتخذت الدول والمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك إجراءات ملموسة لتنفيذ التوصيات التي اعتمدها المؤتمر الاستعراضي في عام ٢٠٠٦. وقد شملت أوجه التقدم الذي أحرز في مجال حفظ موارد مصائد الأسماك وإدارتها تطبيق النهج التحوطي ونهج النظام الإيكولوجي، والاستعانة بأدوات الإدارة أو استحداثها، والحد من زيادة القدرة على الصيد. ويلزم بذل مزيد من الجهود فيما يتعلق بوضع تدابير بشأن مصائد الأسماك في أعماق البحار، والإعانات المالية، والأسماك المرتجعة، وأدوات الصيد المهملة، وجمع البيانات، وتعزيز الامتثال من جانب الأعضاء في المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، بما في ذلك القيام بعمليات مراجعة لامتثال الأعضاء للالتزامات المفروضة عليهم فيما يتعلق بالإبلاغ وتقديم المعلومات (الفقرة ٤٥٩).

ثانيا - آليات التعاون الدولي، والدول غير الأعضاء

ألف - توصيات بإجراءات تتخذها الدول، فرادى وجماعات، عن طريق المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك

تعزير الولايات والتدابير المتبعة في المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك مواصلة العمل، على سبيل الاستعجال، على تعزيز ولايات المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، ودعم التدابير التي تتخذها لتطبيق نهج حديثة لإدارة مصائد الأسماك، حسبما هو مبين في الاتفاق والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك الاستناد إلى أفضل المعلومات العلمية المتاحة والأخذ بالنهج التحوطي وإدخال نهج النظام الإيكولوجي في إدارة المصائد (التوصية ٣٢ (أ))

ما فتت دول عديدة تبذل جهودا لتعزيز ولايات وتدابير المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك عبر سبل شتى، منها استعراض الأداء وتطبيق أفضل الممارسات (الفقرة ٢٩٥ (ج)).

حث المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك التي هي أعضاء فيها على إجراء استعراضات الأداء فيها على أساس عاجل، سواء كانت هذه الاستعراضات بمبادرة من المنظمات نفسها أو بمشاركة خارجية؛ وتشجيع إدراج بعض عناصر التقييم المستقل في هذه الاستعراضات؛ وكفالة إتاحة نتائج هذه الاستعراضات علنا. وينبغي أن تستخدم الاستعراضات بمبادرة من المنظمات نفسها أو بمشاركة خارجية؛ وينبغي أن تستخدم الاستعراضات معايير شفافة تستند إلى الاتفاق والصكوك ذات الصلة الأخرى، بما في ذلك أفضل الممارسات المتبعة في المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك (التوصية ٣٢ (ي))

اتضح من استعراض أداء خمس من المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك منذ انعقاد المؤتمر الاستعراضي في عام ٢٠٠٦، ومن عمليات الاستعراض الإضافية الست المقرر إجراؤها، التصميم العالمي على المضي قدما في هذه العملية. وتضمنت عمليات استعراض الأداء التي أجريت حتى الآن قدرا من التقييم المستقل، وأُتيحت للجمهور النتائج التي خلصت إليها تلك العمليات التي استخدمت فيها معايير شفافة حسب توصيات المؤتمر الاستعراضي (الفقرة ٢٩٥ (ج)).

(ج) انظر أيضا الفقرات ٢٩٦-٢٩٩.

التعاون على وضع مبادئ توجيهية لأفضل الممارسات للمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، وتطبيق تلك المبادئ، بالقدر الممكن، على المنظمات التي تشارك هي فيها (التوصية ٣٢ ك))

أشير أيضا في العديد من استعراضات الأداء إلى استخدام المبادئ التوجيهية المتعلقة بأفضل الممارسات، إلا أنه لم يتم عموما تناول مسألة تطبيق هذه المبادئ (الفقرة ٢٩٥).

تعزير وتحسين التعاون فيما بين المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك

تعزير وتحسين التعاون فيما بين المنظمات الإقليمية القائمة والناشئة، بما في ذلك زيادة الاتصالات وزيادة تنسيق التدابير، والموافقة، احتذاء بمثال اجتماع المنظمات الإقليمية التي تنظم الأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال والمنظمة الإقليمية المعنية بسمك التون، الذي من المقرر أن تستضيفه اليابان في عام ٢٠٠٧، على إجراء مشاورات للدول الأعضاء في المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك التي تنظم الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق لتبادل الآراء بشأن القضايا الرئيسية (التوصية ٣٢ ب))

زاد التعاون بين المنظمات القائمة والناشئة لإدارة مصائد الأسماك على مستويات عديدة، بما في ذلك من خلال الاجتماعات المشتركة بين المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد أسماك التونة والتعاون فيما بين أمانات بعض المنظمات على أساس الأنواع أو على أساس جغرافي. وزاد استخدام آليات التعاون الرسمية، مثل مذكرات التفاهم، لكن لم يجر عموما بيان أي تفاصيل بشأن أولويات هذا التعاون ومدى فعاليته (الفقرة ٣٠٠).

تعزير المشاركة في المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك

معالجة الحقوق التشاركية، عن طريق عدة أمور من بينها وضع معايير تتسم بالشفافية لتخصيص حقوق الصيد، آخذة بعين الاعتبار الواجب، بين أمور أخرى، حالة الأرصدة السمكية المعنية ومصالح جميع من لهم مصلحة فعلية في مصائد الأسماك (التوصية ٣٢ ج))

قدمت عدة دول تقارير عما أحرز من تقدم في وضع آليات لتشجيع الدول على المشاركة في المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، بما في ذلك وضع معايير تخصيص شفافة في هذه المنظمات لمعالجة مسألة حقوق المشاركة، غير أن هناك حاجة إلى بذل مزيد من الجهود للاتفاق على هذه المعايير وتطبيقها. وباستثناء اعتماد المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك معايير ومبادئ توجيهية محددة بشأن التخصيص، لم تكن هناك أي اتجاهات واضحة في هذا الصدد. وركزت الجهود على الأعضاء والمتعاونين من غير

الأعضاء، ولم تقدّم أي تقارير عن الجهود المبذولة لمراعاة مصالح جميع من لهم "مصلحة حقيقية" في مصائد الأسماك (الفقرة ٣٠١)).

بالنظر إلى أن الدول الأعضاء في المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، أو التي توافق على تطبيق تدابير الحفظ والإدارة التي تحددها هذه المنظمات هي وحدها التي يحق لها الانتفاع بالموارد السمكية التي تنطبق عليها تلك التدابير، يوصى بإنشاء آليات لتعزيز مشاركة الدول غير الأعضاء التي تمارس الصيد في منطقة اختصاص منظمة إقليمية لكي تنضم إلى المنظمة أو توافق على تطبيق تدابير الحفظ والإدارة التي وضعتها المنظمة (التوصية ٣٢ (د))

الالتزام بتقديم حوافز، حيثما اقتضى الأمر، لتشجيع غير الأعضاء على الانضمام إلى المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، بما في ذلك تقاسم التكنولوجيا والخبرة، والمساعدة في وضع أطر العمل المناسبة، وتحسين قدرات الإنفاذ. ولغير الأعضاء أن يتمتعوا بمزايا المشاركة في منطقة الصيد حسب درجة التزامهم بالامتثال لتدابير الحفظ والإدارة فيما يتعلق بالأرصدة السمكية (التوصية ٣٢ (هـ))

على الرغم من أن بعض الدول قدمت تقارير عن الجهود الفردية المبذولة لتشجيع مشاركة غير الأعضاء في المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، لم ترد أي تقارير تفيد بوجود نهج منظم لوضع آليات لتعزيز مشاركة غير الأعضاء. وقدم العديد من المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك تقارير عن التدابير القائمة منذ عدة سنوات لتشجيع مشاركة غير الأعضاء، التي حقق بعضها نجاحا ملحوظا. واعتمدت مجموعة من الحوافز والروادع المختلفة، لكن المنظمات والدول المجيبة لم تتطرق عموما للحوافز المحددة التي أوصى بها المؤتمر الاستعراضي، أو المزايا التي سيتمتع بها غير الأعضاء حسب درجة التزامهم بالامتثال لتدابير الحفظ والإدارة (الفقرة ٣٠٢).

تحسين قواعد وإجراءات اتخاذ القرار في المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك

كفالة تقييد السلوك في فترة ما بعد اختيار عدم المشاركة بقواعد تحول دون أن يقوض الأطراف الذين يختارون عدم المشاركة عملية الحفظ، وبإجراءات واضحة لتسوية المنازعات، وبيان للتدابير البديلة التي تطبق في الفترة الانتقالية (التوصية ٣٢ (و))

تعزيز شفافية المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، سواء من حيث عملية صنع القرار الذي يتضمن النهج التحوطي وأحسن المعلومات العلمية المتوافرة، أو إتاحة مشاركة معقولة للمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية من خلال قواعد ولوائح المنظمات (الفقرة ٣٢ (ز))

اتخذت معظم الدول والمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك التي قدمت ردوداً إجراءات لتحسين شفافية تلك المنظمات من حيث عمليات صنع القرار والمشاركة المعقولة للمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية. وبصفة خاصة، اعتمدت، في سياق إعادة التفاوض على الصكوك التأسيسية أو إنشاء منظمات إقليمية جديدة، قيود تعوق الدول عن عدم القبول بالقرارات، إلى جانب آليات لتسوية المنازعات وغيرها من الآليات لمنع خيار عدم القبول. وأبرزت هذه التطورات الحاجة إلى تعزيز عمليات صنع القرار لزيادة الفعالية في تنفيذ تدابير الحفظ والإدارة (الفقرة ٣٠٣)

تحسين المراقبة الفعالة من جانب دول العلم

التعاون على بحث وإيضاح دور "الرابطة الحقيقية" فيما يتعلق بواجب دول العلم ممارسة رقابة فعالة على سفن الصيد التي تحمل علمها (التوصية ٣٢ (ح))

بذل العديد من الدول والمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك جهوداً لتحسين فعالية مراقبة دول العلم للسفن التي ترفع علمها، عوض النظر في دور "الصلة الحقيقية"، وهو دور غير محدد بوضوح. وقد دعمت الدول أعمال منظمة الأغذية والزراعة بشأن أداء دولة العلم، وقدمت تقارير عن الآليات الوطنية الموضوعية لكفالة المراقبة الفعالة. واتخذت بعض المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك إجراءات لكي ينفذ هذا الواجب من واجبات دول العلم في المناطق المشمولة باتفاقياتها، وقد خضع هذا الموضوع لعملية استعراض الأداء. وبينما أُحرز بعض التقدم في هذا الشأن، فإن هناك حاجة إلى بذل مزيد من الجهود لدعم أنشطة منظمة الأغذية والزراعة ذات الصلة، كتحديد معايير لأداء دول العلم والإجراءات الواجب اتخاذها في حال عدم استيفاء هذه المعايير (الفقرة ٣٠٤).

تعزيز تنمية مصائد الأسماك في الدول النامية

اتخاذ تدابير عملية لتعزيز قدرة الدول النامية على تنمية مصائد الأسماك للأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، بما في ذلك تيسير الوصول إلى تلك المصائد، تمثياً مع المادة ٢٥ من الاتفاق (التوصية ٣٢ (ط))

اتخذت عدة دول تدابير لتعزيز قدرة الدول النامية على تطوير مصائد أسماكها، وذلك باستخدام مجموعة من الوسائل التقليدية، مثل المساهمات المالية والمساعدة التقنية. وخطت بضع منظمات إقليمية لإدارة مصائد الأسماك بعض الخطوات لتيسير هذه المساعدة من خلال إنشاء صناديق أو آليات أخرى. وفي بعض الحالات، أشير أيضا إلى هذه التدابير في الصك التأسيسي ذي الصلة. ولم يبلغ عن أي حالات محددة قدمت فيها المساعدة من خلال تيسير الوصول إلى مصائد الأسماك، بما يتفق مع أحكام المادة ٢٥ من الاتفاق، أو عن نتائج التدابير المطبقة أو نجاحاتها (الفقرة ٣٠٥).

باء - خاتمة

بذلت جهود دؤوبة لتعزيز ولايات المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك وتدابير الحفظ والإدارة التي تعتمدها، بسبل منها استعراض الأداء، وأحرز تقدم فيما يتعلق بإنشاء منظمات وترتيبات جديدة، وتقوية التعاون فيما بين المنظمات والترتيبات القائمة والناشئة وتعزيز الشفافية في أوساطها. ويلزم بذل جهود إضافية لكفالة دعم الأعضاء والمتعاونين من غير الأعضاء للإجراءات والتدابير ذات الصلة التي تتخذها المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، وتوحي الفعالية في صنع القرار (الفقرة ٤٦٠).

ثالثا - الرصد والمراقبة والإشراف والامتثال والإنفاذ

ألف - توصيات بإجراءات تتخذها الدول، فرادى وجماعات، عن طريق المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك

تعزيز المراقبة الفعالة على السفن

تعزيز المراقبة الفعالة على السفن التي تحمل علمها وكفالة امتثال هذه السفن لتدابير الحفظ والإدارة المعتمدة من المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك وعدم تقويضها (التوصية ٤٣ (أ))

أفادت معظم الدول بأنها اعتمدت آليات تشريعية وغير ذلك من أدوات الرصد والمراقبة والإشراف المستخدمة من تعزيز الرقابة الفعالة على السفن التي ترفع علمها، ولكن لم تكن هناك عموما أي مؤشرات واضحة للتدابير التي استُحدثت منذ انعقاد المؤتمر الاستعراضي. وأشارت عدة دول قدمت ردودا إلى متطلبات الترخيص الوطنية للسفن التي تعمل في أعالي البحار، لكنها أعطت أمثلة قليلة على مراقبة أنشطة مواطنيها في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية. ولم تقدم سوى دول قليلة معلومات عن التدابير المتخذة

لمنع مواطنيها وسفنها من ممارسة الصيد غير المأذون به في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية لدول أخرى (الفقرة ٤٠٣).

وأيدت جميع الدول الامتثال لتدابير الحفظ والإدارة التي تعتمد عليها المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك وحددت تدابير اتخذتها هذه المنظمات والترتيبات الإقليمية لتعزيز الرقابة على السفن في أعالي البحار، ولكن من دون تقييم مواطنيها أو ضعفها. وفي المقابل، أشارت بعض المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك إلى الإجراءات التي تتخذها لدعم تعزيز امتثال أعضائها لتدابير الحفظ والإدارة (الفقرة ٤٠٤).

القيام بما يتسق مع القانون الوطني، بتعزيز الآليات المحلية من أجل ردع المواطنين والمالكين المستفيدين من القيام بأنشطة صيد غير مشروع وغير مبلغ عنه وغير منظم، وتيسير تقديم المساعدات بصورة متبادلة لكفالة التحقيق في مثل هذه الأعمال وفرض الجزاءات المناسبة (التوصية ٤٣ (ي))

كفالة أن تزود جميع سفن الصيد في أعالي البحار بنظام رصد السفن بأسرع وقت ممكن عمليا (التوصية ٤٣ (ن))

أفادت بعض الدول بأنها اعتمدت مجموعة من المتطلبات المتعلقة بنظم رصد السفن وغيرها من أدوات الرصد والمراقبة والإشراف، بما في ذلك إرساء عمليات إدارية وقضائية قوية، وفرض غرامات وعقوبات رادعة. وشجع بعض المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك الدول على تعزيز وتنسيق الغرامات والعقوبات، وشددت هذه المنظمات الإقليمية على التقدم المحرز في اعتماد وتنفيذ الخطط الخاصة بنظم رصد السفن ومتطلباتها (الفقرة ٤٠٥).

تقييم أداء دول العلم

إنشاء عمليات مناسبة لتقييم أداء دول العلم فيما يتعلق بتنفيذ الالتزامات المتعلقة بسفن الصيد التي ترفع علمها، المنصوص عليها في الاتفاق وفي غيره من الصكوك الدولية ذات الصلة؛ والنظر في استخدام التدابير التجارية المتفق عليها على الصعيد المتعدد الأطراف، بما يتسق مع القواعد التي وضعتها منظمة التجارة العالمية، من أجل تشجيع تنفيذ هذه الالتزامات من جانب دول العلم (التوصية ٤٣ (ز))

كان هناك تركيز قوي على المبادرات الجديدة، ولا سيما تلك المتخذة على الصعيدين الدولي والإقليمي، لتقييم وتحسين أداء دول العلم واعتماد تدابير دولة الميناء، وعلى وجه الخصوص، مشاوراة الخبراء التي نظمتها منظمة الأغذية والزراعة بشأن أداء دول العلم

والقاعدة التنظيمية للجماعة الأوروبية المتعلقة بالصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم. وأبلغت بعض المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك عن عملياتها المعتمدة لتقييم أداء دولة العلم، بما في ذلك النظر في فرض جزاءات تجارية. وقد تكون المبادرة التي اتخذتها في عام ٢٠٠٨ لجنة مصائد الأسماك في غرب ووسط المحيط الهادئ لإنشاء آلية لرصد الامتثال لتدابير الحفظ والإدارة والإبلاغ عنه مثالا إيجابياً للمنظمات الإقليمية الأخرى لإدارة مصائد الأسماك (الفقرة ٤٠٦).

وضع مبادئ توجيهية إقليمية للجزءات المتعلقة بمصائد الأسماك التي يمكن أن تطبقها دول العلم لكي يتسنى لدول العلم أن تُقيم نُظم الجزاءات الخاصة بها لضمان فعاليتها في كفالة الامتثال وردع الانتهاكات (التوصية ٤٣ (ح))

لا تزال عملية وضع مبادئ توجيهية إقليمية لدول العلم لتقييم نظمها الخاصة بالجزاءات بوجه عام قيد النظر الأولي، والمحدود، ولا يزال هذا المجال مفتوحاً لمزيد من الاستعراض، مع مراعاة المعايير التي سيجري وضعها لأداء دول العلم في المشاورة التقنية المقترحة لمنظمة الأغذية والزراعة (الفقرة ٤٠٦).

اعتماد تدابير خاصة بدول الميناء

اعتماد جميع تدابير دولة الميناء اللازمة، بما يتفق والمادة ٢٣ من الاتفاق، ولا سيما تلك المتوخاة في مخطط منظمة الأغذية والزراعة النموذجي لسنة ٢٠٠٥ بشأن تدابير دولة الميناء لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، وتعزيز المعايير الدنيا على المستوى الإقليمي؛ والشروع، إلى جانب ذلك، وبأسرع ما يمكن، في عملية في إطار منظمة الأغذية والزراعة لكي تعد، حسب الاقتضاء، صكاً ملزماً قانوناً بشأن المعايير الدنيا لتدابير دولة الميناء، معتمدة في ذلك على مخطط منظمة الأغذية والزراعة النموذجي وخطة العمل الدولية لمنع الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم وردعه والقضاء عليه (التوصية ٤٣ (د))

أشير إلى أن اعتماد اتفاق تدابير دولة الميناء يشكل توتيجاً لتعاون واسع النطاق من جانب المجتمع الدولي لتحديد المعايير الدنيا، ومن المتوقع أن يوفر حافزاً يدفع الدول والمنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك إلى بذل الجهود في المستقبل لتبادل المعلومات عن عمليات الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم ومواءمة الإجراءات والتدابير. وقد شرعت بعض المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك في إدماج

المعايير في خططها الإقليمية، بينما لا يزال البعض الآخر ينتظر نتائج عملية منظمة الأغذية والزراعة. وأبلغت الدول عن التدابير التي اتخذت على الصعيد الوطني (الفقرة ٤٠٧).

تعزيز نظم الامتثال والإنفاذ في المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك

وضع نظم للامتثال والإنفاذ وتعزيزها وتنفيذها في المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك؛ وتعزيز أو إنشاء آليات لتنسيق تدابير الرصد والمراقبة والإشراف، بما فيها تلك الموجهة إلى غير الأعضاء، بين المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك ومع دول السوق ذات الصلة؛ وكفالة تبادل معلومات الرصد والمراقبة والإشراف على أكمل وجه فيما يتعلق بأنشطة الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم. وينبغي تعزيز جهود تبادل المعلومات على الصعيد العالمي (التوصية ٤٣ ب))

أحابت معظم الدول بأن المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك التي تشترك في عضويتها قد اعتمدت خططاً للامتثال والإنفاذ، ورحبت تلك الدول بتوسيع التعاون بين المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد سمك التونة وغيرها من المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك. وكانت هناك مساحة للتفاعل بين المستويين الإقليمي والوطني من خلال الأخذ بتدابير للامتثال والإنفاذ؛ وذكر أن بعض المساهمات الملحوظة من جانب الدول قد أدت إلى تحسين التعاون الإقليمي من خلال العمل بتدابير امتثال رائدة على المستوى الوطني، مثل وضع قائمة بالسفن التي تمارس أنشطة الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم وعرض هذه المبادرة على المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك. ومن جانب آخر، أبلغ عدد من الدول عن الإجراءات التي اتخذتها لتنفيذ الخطط الإقليمية (الفقرة ٤٠٨).

وشدد بعض المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك على الإجراءات التي اتخذتها مؤخراً لوضع وتنفيذ خطة أو استراتيجية إقليمية للرصد والمراقبة والإشراف، وللتعاون مع المنظمات أو الترتيبات الإقليمية الأخرى، بينما أشار البعض الآخر إلى تعزيز الخطط والأخذ بأدوات الامتثال. ويبدو أن هناك نشاطاً واسع النطاق في صفوف المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك في هذا الصدد، ولكن لم يجر تناول تأثيره الفعلي على الامتثال (الفقرة ٤٠٩).

التسليم بدور آليات الامتثال والإنفاذ البديلة في المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك

التسليم بأن إنشاء آليات بديلة للامتثال والإنفاذ وفقاً للفقرة ١٥ من المادة ٢١ من الاتفاقية داخل المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك تتضمن عناصر أخرى لنظام

شامل للرصد والمراقبة والإشراف يكفل فعليا الامتثال لتدابير الحفظ والإدارة التي تتخذها المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، من شأنه أن يسهل انضمام بعض الدول إلى الاتفاق (التوصية ٤٣ (س))

لم يتطرق معظم الجهات التي قدمت ردودا إلى مسألة وضع آليات بديلة داخل المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك للامتثال والإنفاذ يمكن أن تيسر الانضمام إلى الاتفاق. وكانت هناك بعض وجهات النظر المختلفة بشأن معنى الآليات البديلة وما إذا كانت تشمل اعتلاء السفن وتفتيشها في أعالي البحار (الفقرة ٤١٠).

وضع قواعد تنظيمية لنشاط سفن إعادة الشحن والإمداد وإعادة التزويد بالوقود

وضع تدابير صارمة لتنظيم مراقبة المسافنة (إعادة الشحن)، وخاصة إعادة الشحن في البحر، وتشجيع منظمة الأغذية والزراعة، في الوقت نفسه، على دراسة الممارسات الحالية لإعادة الشحن حيثما تتعلق بعمليات الصيد للأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، وتقديم الدعم لها في ذلك، ووضع مجموعة من المبادئ التوجيهية لهذا الغرض (التوصية ٤٣ (ج))

أبلغت عدة دول بأنها اتخذت تدابير لتنظيم مسألة إعادة الشحن، ولا سيما في عرض البحر، وأيد العديد من الدول التدابير التي اتخذتها المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك. ولم يتطرق أي من الجهات التي قدمت ردودا لعمل منظمة الأغذية والزراعة في دراسة الممارسات الحالية في مجال إعادة الشحن من حيث ارتباطها بعمليات الصيد وبإعداد مجموعة من المبادئ التوجيهية لهذا الغرض. وأبلغت عدة منظمات إقليمية لإدارة مصائد الأسماك عن التشديد المتزايد لتدابيرها وبرامجها الخاصة بالرصد في إطار ممارسات إعادة الشحن، بما في ذلك عن طريق سفن النقل. وقد أثبت إدراج السفن التي تمارس عمليات إعادة الشحن في قوائم السفن التي تمارس الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم أنه أمرٌ فعال للغاية. ومن الواضح أن هذا المجال كان مجال تركيز كبير، بما في ذلك في إطار مذكرة التفاهم الموقعة بين بعض المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك (الفقرة ٤١١).

وضع تدابير لفرض حظر على سفن الإمداد وإعادة التزويد بالوقود التي ترفع علمها من المشاركة في عمليات مع السفن المدرجة في قائمة السفن التي تمارس الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم (التوصية ٤٣ (م))

لم يتخذ عدد يذكر من الدول التي قدمت ردودا تدابير لحظر تموين السفن المدرجة في القوائم السلبية للمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك وتزويدها بالوقود، لكن إحدى

الهيئات الإقليمية المعنية بمصائد الأسماك أشارت إلى قرارات حظر وطنية اتخذها أعضاؤها في هذا الصدد. ومن بين التحديات العملية في ذلك التأكد من تقديم معلومات حديثة عن قوائم السفن السلبية إلى سفن التموين والتزويد بالوقود المعنية (الفقرة ٤١٢).

تعزير اتفاقات الوصول إلى مصائد الأسماك

تعزير اتفاقات الوصول إلى مصائد الأسماك بحيث تتضمن تقديم مساعدات لعمليات الرصد والمراقبة والإشراف والامتثال والإنفاذ داخل المناطق الخاضعة للولاية الوطنية للدول الساحلية التي توفر إمكانية الوصول إلى هذه المصائد (التوصية ٤٣ (و))

أبلغت دول قليلة عن وجود مبادرات لتعزيز اتفاقات الوصول إلى مصائد الأسماك باعتبارها آلية لتقديم المساعدة فيما يتعلق بالرصد والمراقبة والإشراف، والامتثال والإنفاذ. وقد برهنت الأمثلة، المقدمة في معظمها من الدول المتقدمة، على الفوائد المحتملة لاعتماد هذا النهج إزاء المساعدة (الفقرة ٤١٣).

اعتماد تدابير متصلة بالأسواق

اتخاذ التدابير الضرورية التي تتسق مع القانون الدولي، للتأكد من أن الأسماك التي يتم صيدها وفقا لتدابير الحفظ والإدارة المنطبقة هي فقط التي تصل إلى الأسواق واتخاذ خطوات تتسق مع القانون الوطني والدولي لإلزام العاملين في تجارة الأسماك بالتعاون تعاوننا كاملا من أجل تحقيق هذا الغرض؛ والاعتراف في الوقت نفسه بأهمية الوصول إلى الأسواق وفقا للمواد ١١-٢-٤، و ١١-٢-٥، و ١١-٢-٦ من مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك المتسم بالمسؤولية للمنتجات السمكية والأسماك التي تصاد بطريقة تتفق وتدابير الحفظ والإدارة المنطبقة (التوصية ٤٣ (ط))

أبلغت عدة دول عن تنفيذ تدابير ذات صلة بالأسواق، ولا سيما التدابير التي اعتمدها المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك. وأشار إلى أن اللوائح الاستيراد وتحسين التكنولوجيا دورا متزايدا أهمية في ضمان ألا تدخل الدول إلا الأسماك التي تم صيدها بصورة قانونية. وبدأت تظهر على جميع المستويات اشتراطات تتعلق بتأكيد مشروعية الصيد قبل استيراده. ويمكن أن يكون التوسع في استخدام النظم الإلكترونية، مثل نظام بيانات التجارة الدولية الذي استحدثته الولايات المتحدة، أمرا فعالا في التحقق من مصادر منتجات المأكولات البحرية المعروضة بقصد إدخالها إلى الدول، والمساعدة في مكافحة الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم. واتخذت المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك عددا من التدابير القائمة على آليات السوق، لكنها لم تنطرق إلى التوصية الداعية إلى اتخاذ

خطوات لإلزام المعنيين بتجارة الأسماك بالتعاون على نحو كامل أو إلى أهمية توفير إمكانية النفاذ إلى الأسواق أمام الأسماك التي يجري صيدها بصورة قانونية (الفقرة ٤١٤).

المشاركة في الشبكة الدولية للرصد والمراقبة والإشراف

الانضمام إلى الشبكة الدولية لرصد الأنشطة المتصلة بمصائد الأسماك ومراقبتها والإشراف عليها، والمشاركة في هذه الشبكة بصورة إيجابية، إذا لم تكن قد فعلت ذلك من قبل، ودعم النهوض بتلك الشبكة (التوصية ٤٣ هـ))

أبلغت بعض الدول بأنها قد انضمت إلى شبكة رصد الأنشطة المتصلة بمصائد الأسماك ومراقبتها والإشراف عليها وساعدت على تعزيزها. وذكر أن الشبكة تُشجّع على تحقيق نتائج ملموسة وتبادل المعلومات والممارسات التي من شأنها دعم إدارة مصائد الأسماك (الفقرة ٤١٥).

تعزيز اتفاق الامتثال الذي وضعته منظمة الأغذية والزراعة ووضع سجل عالمي لسفن صيد الأسماك

تشجيع القبول العام باتفاق الامتثال الذي وضعته منظمة الأغذية والزراعة (التوصية ٤٣ ك))

على الرغم من عدم الإبلاغ بوجه عام عن تشجيع القبول العالمي لاتفاق الامتثال الذي اعتمده منظمة الأغذية والزراعة، فقد أشارت بعض الدول بصفة عامة إلى إجراءات طويلة الأمد كانت قد اتخذتها لتنفيذ اتفاق الامتثال. كذلك أشارت بعض المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك أيضا إلى أن المبادئ الأساسية لاتفاق الامتثال تشكل أساسا لتدابير الحفظ والإدارة التي تعتمدها (الفقرة ٤١٦).

التعاون مع منظمة الأغذية والزراعة لوضع سجل عالمي شامل لسفن الصيد، بما في ذلك سفن النقل والإمداد المبردة، بحيث يتضمن جميع المعلومات المتوافرة عن المالك المستفيد، مع مراعاة اشتراطات السرية وفقا للقانون الوطني (التوصية ٤٣ ل))

أشير إلى أن عملية وضع منظمة الأغذية والزراعة لسجل عالمي شامل لسفن الصيد لا تزال في مراحلها الأولى، ولكنها تعتبر مبادرة مفيدة. ووصف عدد من المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد سمك التونة عملياتها التعاونية لاستحداث رموز تعريفية فريدة للسفن وسجل عالمي لسفن صيد أسماك التونة. وأشار إلى أنه ستكون هناك حاجة إلى أساس قانوني لذلك على الصعيد الوطني (الفقرة ٤١٦).

باء - خاتمة

زادت المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك من الجهود التي تبذلها من أجل وضع وتنفيذ خطط إقليمية للرصد والمراقبة والإشراف بسبل منها التوسع في التعاون فيما بينها. بيد أنه يلزم تحقيق المزيد من التقدم من جانب الدول فيما يتعلق بمراقبة رعاياها وسفنها في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية. وتلقى الجهود التي تبذل حاليا للنهوض بأداء دول العلم قدرا كبيرا من الترحيب. ويمثل اعتماد منظمة الأغذية والزراعة للاتفاق المتعلق بالتدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني وغير المبلغ عنه وغير المنظم وردعه والقضاء عليه أحد التطورات الملموسة فيما يتعلق بمكافحة صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم (الفقرة ٤٦١).

رابعا - الدول النامية والدول غير الأطراف

ألف - توصيات للدول

العمل على توسيع نطاق المشاركة في الاتفاق

حث جميع الدول المهتمة بمصائد الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال التي لم تنضم بعد إلى الاتفاق على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن، وأن تنشر المعلومات عن الاتفاق، بما في ذلك أهدافه والحقوق والواجبات التي ينص عليها (التوصية ٥٥ هـ))

تعمل دول بنشاط على تشجيع دول أخرى على أن تصبح أطرافا في الاتفاق من خلال التعاون الثنائي، والمنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، والمشاورات غير الرسمية للدول الأطراف، والجمعية العامة، ولجنة مصائد الأسماك التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة والاجتماعات الدولية الأخرى. وجرى تسليط الضوء على صندوق المساعدة المنشأ بموجب الجزء السابع من الاتفاق باعتباره حافزا للبلدان النامية على أن تصبح أطرافا في الاتفاق (الفقرة ٤٢٠).

تبادل الأفكار حول سبل تشجيع زيادة التصديق على الاتفاق والانضمام إليه من خلال مواصلة الحوار لمعالجة الشواغل التي تثيرها بعض الدول غير الأطراف بشأن المواد ٤ و ٧ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ من الاتفاق على وجه الخصوص (التوصية ٥٥ و))

رأي المؤتمر الاستعراضي أن زيادة تقييد الدول النامية والدول غير الأطراف بالاتفاق أمر حيوي لتعزيز التنفيذ الكامل للاتفاق وتحقيق الغرض منه. وكان من الواضح أن زيادة

المساعدة المقدمة للدول النامية أمر ضروري لتمكين تلك الدول من تنفيذ الاتفاق على نحو كامل. وكان تواصل الحوار من أجل العمل على توسيع نطاق المشاركة في الاتفاق عملية لها أهميتها ساهمت في تعميق الفهم لوجهات النظر المؤثرة في أنشطة العمل على توسيع نطاق المشاركة في الاتفاق (الفقرة ٤٥٤).

تعزيز مشاركة الدول النامية في المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك

تعزيز مشاركة الدول النامية في المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، بما في ذلك عن طريق تيسير إمكانية وصولها إلى مصائد الأسماك التي توجد بها أرصدة سمكية متداخلة المناطق وأرصدة سمكية كثيرة الارتحال، وفقا للفقرة ١ (ب) من المادة ٢٥، من الاتفاق، مع مراعاة الحاجة إلى كفالة أن يفيد هذا الوصول الدول المعنية ومواطنيها (التوصية ٥٥ (ب))

بذلت بعض الدول جهودا لتعزيز مشاركة الدول النامية في المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك. وأفادت المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك باتباع طائفة من النهج إزاء تعزيز مشاركة الدول النامية، من بينها تيسير إمكانية الوصول إلى الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والكثيرة الارتحال. وأوضحت أن من بين التدابير المتخذة وضع سياسة بشأن التعاون، وتخصيص حصة من كمية الصيد الإجمالية المسموح بها على الصعيد العالمي للدول المتعاونة غير الأعضاء، وبناء القدرات، وإنشاء صناديق لبناء القدرات والمشاركة في الاجتماعات، ووضع تدابير للحفاظ والإدارة. وقد يكون في تباين النهج المتبعة انعكاس لاحتياجات منطقة معينة، وإن تعذر تأكيد ذلك أو تقييم فعالية كل آلية من الآليات على أساس المعلومات المتاحة (الفقرتان ٤٥٥ و ٤٥٦).

التعاون مع الدول النامية ومساعدتها

التعاون مع الدول النامية ومساعدتها في تصميم وتعزيز سياساتها الداخلية المتعلقة بتنظيم مصائد الأسماك وسياسات المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك في مناطقها (التوصية ٥٥ (ج))

تشجيع الترابط في تقديم هذه المساعدات والتعاون، سواء داخل الحكومات أو عن طريق الآليات الدولية (التوصية ٥٥ (د))

قدمت المساعدة للنهوض بالآليات التنظيمية وصياغة تشريعات جديدة تتعلق بمصائد الأسماك، مع مراعاة المبادئ الأساسية للاتفاق، وأعربت الدول النامية عن ترحيبها بالمساعدة المقدمة (الفقرة ٤٥٥).

ووفرت بعض الجهات التي قدمت ردوداً معلومات تبين تفاصيل الاحتياجات الحالية للدول النامية من أنشطة بناء القدرات التي تغطي طائفة واسعة من المجالات (الفقرة ٤٥٧).

الإسهام في آليات وبرامج بناء القدرات، بما في ذلك صندوق المساعدة المنشأ بموجب الجزء السابع

المساهمة على وجه الاستعجال، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد، في الصندوق المنشأ بموجب الجزء السابع، أو في أي آليات أخرى لمساعدة الدول النامية في حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال. وينبغي أن توجه هذه المساعدات إلى مجالات مثل: ^١ تقييم الأرصد وإجراء البحوث العلمية؛ ^٢ جمع البيانات وتقديم التقارير؛ ^٣ الرصد والمراقبة والإشراف؛ ^٤ المراقبة من قبل دولة الميناء؛ ^٥ الامتثال لتدابير السوق والتدابير المتعلقة بالتجارة، والوفاء باشتراطات الوصول إلى الأسواق، بما في ذلك احترام المعايير الصحية ومعايير الجودة؛ ^٦ تطوير مصائد الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال؛ ^٧ تنمية الموارد البشرية، ^٨ تبادل المعلومات، بما في ذلك المعلومات الخاصة بالسفن (التوصية ٥٥ أ)

ذكرت عدة دول متقدمة النمو أنها قدمت تبرعات إلى صندوق المساعدة المنشأ بموجب الجزء السابع من الاتفاق. وأفيد باضطلاع الجهات المانحة من خلال الآليات الثنائية والمتعددة الأطراف بقدر كبير من الأنشطة المتنوعة المتصلة بإدارة مصائد الأسماك، بما في ذلك تقديم المساعدة الفنية. ولم تقدم أي معلومات عن بعض أشكال المساعدة التي أوصى المؤتمر الاستعراضي بتقديمها، ومنها المساعدة المتعلقة بعمليات المراقبة من جانب دول الميناء والامتثال للتدابير المتصلة بالأسواق والتجارة وتلبية متطلبات السوق وتبادل المعلومات المتعلقة بالسفن (الفقرة ٤٥٥).

وحددت بعض الجهات التي قدمت ردوداً آليات وبرامج بناء القدرات المتاحة لمساعدة الدول النامية في تنفيذ الاتفاق ولتلبية الاحتياجات العامة المتعلقة بمصائد الأسماك (الفقرة ٤٥٧).

باء - توصيات لمنظمة الأغذية والزراعة وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار

ينبغي لمنظمة الأغذية والزراعة وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار القيام بما يلي: (أ) مواصلة الإعلان عن توافر المساعدات عن طريق صندوق المساعدة المنشأ بموجب الجزء السابع من الاتفاق؛ و (ب) التماس آراء الدول الأطراف النامية بشأن

تقديم الطلبات وإجراءات منح المساعدات من الصندوق المنشأ بموجب الجزء السابع من الاتفاق، والنظر في التغييرات التي قد تلزم لتحسين هذه العملية (التوصية ٥٦)

بذلت كل من منظمة الأغذية والزراعة وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار جهوداً كبيرة لمواصلة الإعلان عن توافر المساعدة من خلال صندوق المساعدة المنشأ بموجب الجزء السابع من الاتفاق وتعزيز فعالية هذه الآلية (الفقرة ٤٥٧).

جيم - توصيات بإجراءات تتخذها الدول بشكل جماعي، عن طريق المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك

أوصى المؤتمر الاستعراضي بأن تقوم الدول، بشكل جماعي، عن طريق المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك بإنشاء وصلة مع صفحة الصندوق المنشأ بموجب الجزء السابع من الاتفاق على موقع منظمتها على شبكة الإنترنت (التوصية ٥٧)

أفادت عدة منظمات إقليمية لإدارة مصائد الأسماك أن مواقعها على شبكة الإنترنت قد أنشأت وصلة بصفحة الاستقبال الخاصة بالصندوق المنشأ بموجب الجزء السابع من الاتفاق، كما توجد وصلة بهذه الصفحة في الموقع الإلكتروني الذي أنشأته المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد أسماك التونة (الفقرة ٤٤٥).

دال - خاتمة

ينبغي الإشادة بالجهود التي تبذلها الدول والمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك لتوسيع نطاق المشاركة في الاتفاق، من أجل تحقيق هدف المشاركة العالمية. وقد أشير إلى أن أكثر من ٢٠ دولة قد أصبحت أطرافاً في الاتفاق منذ تعليق المؤتمر الاستعراضي في عام ٢٠٠٦ (الفقرة ٤٦٣).

وينبغي زيادة المساعدة المقدمة للدول النامية عن طريق وسائل من بينها صندوق المساعدة المنشأ بموجب الجزء السابع من الاتفاق، وذلك من أجل النهوض بقدرتها على حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال في المناطق الواقعة في نطاق ولايتها الوطنية، وتمكينها من المشاركة في مصائد تلك الأرصد في أعالي البحار (الفقرة ٤٦٢).